

الفصل الثالث

حجاب المرأة المسلمة

أولاً: حجاب زوجات النبي ﷺ :

يقول تعالى في آية الحجاب :

﴿ يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَظِيرٍ إِنَّهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا إِذَا طَعِمْتُمْ فَانْشَرُوا وَلَا مُسْتَعْسِفِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِىَّ فَيَسْتَحْيِ مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِ مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ (١)

نزلت هذه الآية الكريمة في نساء النبي ﷺ ، وكان نزولها في صبيحة ليلة عرس الرسول بزينب بنت جحش . فطوال سنوات الدعوة وحتى السنة الخامسة من الهجرة كان الكل يدخلون على نساء الرسول ﷺ بدون استئذان ، وفي أوقات غير ملائمة ، وبدون داع مناسب للدخول ، وكان في ذلك ما فيه من إقلاق للرسول ، وإزعاج لنسائه وإيذاتهن .

وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه بحساسيته المفرطة يحس أنه يجب أن يكون لزوجات النبي ﷺ وضع خاص يحجبهن عن أعين الأجانب ، فاقترح على رسول الله ﷺ الحجاب ، فسكت عليه الصلاة والسلام ، وتكرر ذلك من عمر في عدة مناسبات وقال : يا رسول الله ، يدخل عليك البر والفاجر ، فلو أمرت أمهات المؤمنين

(١) سورة الأحزاب - من الآية الثالثة والخمسين .

بالحجاب . وكان عمر يتمني الحجاب على رَبِّهِ حتى نزل القرآن الكريم مصدقاً لاقتراحه . مجيباً لحساسيته ، وأنزلت آية الحجاب .

ومن رواية البخارى بإسناده عن أنس بن مالك قال :

في ليلة عرس النبي ﷺ بزینب بنت جحش أُولِمَ بِخُبْرٍ ولحم ، فَأُرْسِلَتْ على الطعام داعياً ، فيجىء قوم فيأكلون ويخرجون ، ثم يجىء قوم فيأكلون ويخرجون ، فدعوت حتى ما أجد أحداً أدعوه ، فقلت يا رسول الله وما أجد أحداً أدعوه ، قال : « اِرْفَعُوا طَعَامَكُمْ » . فخرج رسول الله ﷺ فانطلق إلى حجرة عائشة رضى الله عنها ، فقال : « السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته » قالت : وعليك السلام ورحمة الله وبركاته . كيف وجدت أهلک يا رسول الله ؟ بَارَكَ اللهُ لَكَ . وانطلق إلى بقية حُجْرٍ نسائه كلهن يقول لهن كما قال لعائشة ، وكلهن يَقُلْنَ كما قالت عائشة .

ثم رجع النبي ﷺ وقد بقى ثَلَاثَةُ زَهْطٍ يتحدثون في البيت ويسمرون ، وبلغ هؤلاء أن عروس النبي ﷺ - زينب بنت جحش - جالسة ووجهها إلى الحائط ، والنبي ﷺ يغدو ويروح أمامهم ، ولكنهم متغافلون ، والنبي ﷺ يستحي أن ينبههم إلى ثقله مقامهم عنده ، حياءً منه ورغبة في الْأَيُّوَاهِ زُورَهِ بما يُخْجَلُهُمْ . حتى تولى الله سبحانه عنه الجَهْرَ بالحق ، والله لا يستحي من الحق . ونزلت آية الحجاب لتقرر الحجاب بين نساء النبي ﷺ والرجال ، وجاءت هذه الآية تعلم الناس ألا يدخلوا بيوت النبي بغير إذن ، فإذا دُعُوا إلى طعام دخلوا ، أما إذا لم يُدْعُوا فلا يدخلون يرتقبون نُضْجَهُ ، ثم إذا طَعِمُوا خرجوا ولم يبقوا بعد الطعام لِلْمَسَمَرِ والأخذ بأطراف الحديث ؛ لأن أهل البيت المحتجين متأذون محتبون . وما أحوجنا نحن المسلمين اليوم إلى هذا الأدب الإلهي القويم .

﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَلُّوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾

نعم ، ذلك أطهر لقلوب الجميع ، يقول الله تعالى هذا عن نساء النبي الطاهرات أمهات المؤمنين ، وعن رجال الصَّدْر الأول من صحابة رسول الله ﷺ ، ممن لا تتناول إليهن وإليهم الأعناق . ثم كان مِنْ رَأَى عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن يكون الحجاب بحيث لا يدخل أحد على نساء النبي بيوتهن ، ولا يخرجن من بيوتهن ، حتى

لا يرى أشخاصهن أحد . وَحَدَّثَ أَنْ إِحْدَى زَوْجَاتِهِ ﷺ - وهى سَوْدَةَ بنت زَمْعَةَ خرجت عشاءً لبعض حاجتها مُعْطِيَةً رَأْسَهَا وَوَجْهَهَا وَكَفِيهَا وَكُلَّ جِسْمِهَا ، ولكن عمر رآها فعرّفها بشخصها إذ كانت طويلة .

فقال عمر : « يا سَوْدَةُ ، أما والله لا تُخَفِّينَ علينا ، فانظري كيف تخرجين ، أو كيف تصنعين » فانقلبت راجعة إلى رسول الله ﷺ وهو في بيت عائشة فأخبرته بما كان وما قال لها عمر ، وكان عليه الصلاة والسلام يتعشى ، فنزل عليه الوحي ثم رفع عنه فقال : « قَدْ أَذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَاجَتِكُنَّ » .

فعمر رضى الله عنه قصد بعد آية الحجاب ألا يُبْدِينَ أشخاصهن أصلاً ، ولو كن مستترات ، فبالغ في ذلك ، فَمُنِعَ منه ، وأذِنَ لهن في الخروج لحاجتهن دفعاً للمشقة ، ورفعاً للحرَج^(١).

فأصبح الحجابُ المفروض على زوجات الرسول ﷺ هو في الوجه والكفين ، لا في أشخاصهن وهن مستترات .

قال القاضى عِيَاض :

« فرض الحجاب مما اختص به أمهات المؤمنين ، وهو فَرَضٌ عليهن بلا خلاف في الوجه والكفين ، فلا يجوز لهن كشف ذلك لا في شهادة ولا غيرها »^(٢).

ويقول الله تعالى في آية الحجاب :

﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾^(٣).

إن تلك الآداب مقصود بها كلا الجنسين من النساء والرجال .

وقوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ يدل على أنه يقصد

(١) انظر : فتح البارى لابن حجر العسقلانى ، وتفسير ابن كثير ، والطبرى ، والإسلام والمرأة المعاصرة للبهى الخولى .

(٢) حجاب المرأة المسلمة ، لناصر الدين الألبانى .

(٣) سورة الأحزاب - من الآية ٥٣ .

باطن الإنسان قبل ظاهره ، وأن تظل القلوب بمنأى عن كل عارضٍ يُشَوِّشُ صفاءها حتى يكون ظاهر الإنسان انعكاسًا لصلاح باطنه من الوقار والعفة .

قال الإمام الطبري في تفسيره :

« ذلك أظهر لقلوبكم وقلوبهن من عوارض العين ، فهي التي تعرض في صدور الرجال من أمر النساء وفي صدور النساء من أمر الرجال ، يقول الله تعالى هذا عن نساء النبي الطاهرات أمهات المؤمنين ، وعن رجال الصدر الأول من صحابة رسول الله ﷺ ممن لا تتناول إليهن وإليهم الأعناق . فهذه الآية الكريمة تنص بوضوح على وجوب تحجب النساء من الرجال وتستترهن منهم ، أوضح الله سبحانه في هذه الآية أن التحجب أظهر لقلوب الرجال والنساء ، وأبعد عن الفاحشة وأسبابها ، فالتحجب طهارة وسلامة ، والسفور وعدم التحجب خبث ونجاسة .

وفي قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾ يقول الإمام الطبري في تفسيره : « يطمع الذي في قلبه ضعف ، فهو لضعف إيمانه في قلبه ، إما شك في الإسلام منافق ، وإما متهاون بإتيان الفواحش »^(١).

ثانيًا حجاب المرأة المسلمة :

لم يكن من المعقول أن يمنح القرآن الكريم المرأة كل هذه الحقوق ، ثم يتركها من غير أن يحدد لها طريقًا يحفظ عليها كرامتها ويجعلها أهلاً للتمتع بتلك الحقوق ، لهذا رسم القرآن الكريم ما ينبغي أن تسلكه المرأة في ملابسها وزينتها وعلاقتها بالرجل .

وحقيقة حجاب المسلمة أنه « جملة من الآداب » شرعها الإسلام ليبطل ما كان في الجاهلية من تبرج وتعرض للإثارة ، وتحلل شائن في صلة الرجال بالنساء ، وليفصل الحدود التي تبين علاقة كل من الجنسين بالآخر^(٢).

إن التزام المرأة المسلمة بما جاء بكتاب الله وسنة رسوله يزيد لها فخرًا واعتزازًا بشخصيتها وكرامتها .

(١) انظر : تفسير الطبري ج ٢٢ ص ٣ ، وفي ظلال القرآن ج ٥ .

(٢) الإسلام والمرأة المعاصرة للبهى الخولى .

فالله تعالى يقول :

﴿ اِنَّهٗ * ذٰلِكَ الْكِتٰبُ لَا رَيْبَ فِيْهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِيْنَ ^(١) ۝

ويقول صلوات الله وسلامه عليه :

« مَنْ تَمَسَّكَ بِسُنَّتِيْ عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِيْ فَلَهُ أَجْرُ مِائَةِ شَهِيدٍ .

إنَّ تبرج الكثرات من النساء المسلمات وسُفورهن وعدم تحجبهن وإبداء الكثير من زينتهن التي حَرَّمَ الله عليهن إبداءها ، يعتبر من المنكرات العظيمة ، والمعاصي الظاهرة؛ لما يترتب عليه من ظهور الفواحش ، وارتكاب الجرائم ، وقلة الحياء ، فيكون سبباً لحلول العقوبات ، ونزول النقمات ، فيجب أن نمنع النساء ممَّا حَرَّمَ الله عليهن ، ونُلزِمهن التحجب والتستر ، ونحذر غضب الله سبحانه وتعالى ، فقد قال رسول الله ﷺ :

« إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُعَيِّرُوهُ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمْ اللهُ بِعِقَابِهِ .

وقد قال الله تعالى في كتابه الكريم : ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ

عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * ۝

كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ^(٢) ۝

وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال :

إن النبي ﷺ تلا هذه الآية الكريمة ثم قال :

« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَلَتَأْخُذَنَّ عَلَى يَدِ

السَّفِيهِ ، وَلَتَأْطُرَنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا ، أَوْ لَيَضْرِبَنَّ اللهُ بِقُلُوبِ بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ ، ثُمَّ يَلْعَنُكُمْ كَمَا لَعَنَهُمْ .

وعن النبي ﷺ أنه قال :

(١) سورة البقرة - الآيات : ١ ، ٢ .

(٢) سورة المائدة - الآيات : ٧٨ ، ٧٩ .

« مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ » (١).

والمعنى الحقيقي للحجاب في الإسلام هو إبعاد جو الفتنة وجو الشر عن طريق المرأة وعن طريق الرجل ، وهو الوقاية من آثار الاختلاط الضارة ، وليس هو عدم الخروج من المنازل على الإطلاق . ومن معاني الحجاب في الإسلام عدم التبرج ، وعدم تعمد إظهار الزينة إلا للزوج أو المحارم .

وعليه فيجب على المرأة المسلمة الالتزام بالحجاب ، وأن تكون ملابسها ومظهرها بما يتفق مع أوامر الإسلام ، ودليل ذلك قوله تعالى :

﴿ وَلَا تَبْرَجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ (٢).

وقوله تعالى :

﴿ يُذْنِبْنَ عَلَيْهِنَ مِنْ جَلْبَابِهِنَّ ﴾ (٣).

وقوله تعالى :

﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾ (٤).

١- ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى :

يقول تعالى :

﴿ يٰٓأَيُّهَا النَّبِيُّ لَسْتَ مِنْ أَكْثَرِ مِنَ النِّسَاءِ ۚ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ

فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا * وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ

وَلَا تَبْرَجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ

(١) رواه البخاري ومسلم .

(٢) سورة الأحزاب - من الآية ٣٣ .

(٣) سورة الأحزاب - من الآية ٥٩ .

(٤) سورة النور - من الآية ٣١ .

الرَّكَوَّةَ وَأَطْعَنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿١﴾.

في هذه الآيات البيّنات حديث إلى نساء النبي ﷺ وتوجيه إلى علاقتهن بالناس :

يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن ، فأنتن في مكان لا يشارككن فيه أحد ، ولا تشاركن فيه أحداً ، ولكن ذلك إنما يكون بالتقوى ، فليست المسألة مجرد قرابة من النبي ﷺ ، بل لابد من القيام بحق هذه القرابة في ذات أنفسكن .

وذلك هو الحق الذي قرره رسول الله ﷺ وهو ينادى أهله : « يا فاطمة بنته محمد ، يا صفية بنته عبد المطلب ، يا بنى عبد المطلب ، لا أملك لكم من الله شيئاً ، سلونى من مالى ما شئتم » (٢).

وبعد أن بيّن القرآن الكريم منزلتهن التى يَنْلَنَهَا بالتقوى ، يبين الوسائل التى يريد الله أن يذهب بها الرجس عن أهل البيت ويطهرهم تطهيراً وهن زوجات النبي ﷺ ، وأهل البيت ، وأطهر مَنْ عَرَفَتِ الأرض من النساء ، وَمَنْ عَدَاهُنَّ من النساء أَوْحُجُّ إلى هذه الوسائل .

﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴾

بناهاهن الله حين يخاطبن الأغراب من الرجال ألا يكون فى نبراتهن خُضُوعٌ لِيَنْ يثير شهوات الرجال ، ويحرك غرائزهم ، وَيُطْمِعُ مرضى القلوب ، ويهيج رغائبهم . فَمَنْ هن اللواتى يُحَذِّرُهُنَّ الله هذا التحذير ؟

إنهن أزواج النبي ﷺ ، وأمّهات المؤمنين اللواتى لا يطمع فيهن طامع ، ولا يرف عليهن خاطر مريض .

وفى أى عهد يكون هذا التحذير ؟

فى عهد النبي ﷺ ، وعهد الصفوة المختارة من البشرية فى جميع الأعصار ، ولكن الله

(١) سورة الأحزاب - الآيتان : ٣٢ ، ٣٣ .

(٢) أخرجه مسلم .

الذى خلق الرجال والنساء يعلم أن فى صوت المرأة حين تخضع بالقول وتترقق فى اللفظ ما يثير الطمع ، ويهيج الفتنة فى القلوب المريضة ، وأن هذه القلوب المريضة موجودة فى كل عهد ، وفى كل بيئة ، وتجاه كل امرأة ، ولو كانت هى زوج النبى الكريم وأم المؤمنين ، وأنه لا طهارة من الدَّنَس ، ولا تخلص من الرجس حتى تمتنع الأسباب المثيرة من الأساس . فكيف بهذا المجتمع الذى نعيش اليوم فيه فى عصرنا المريض ، الذى تهيج فيه الفتن ، وتثور فيه الشهوات ، وتتنبه فيه الغرائز ؟

وإذا كان الله عز وجل يُحذِّرُ أمهات المؤمنين من هذه الأوصاف المنكرة - وهن أطهر نساء الأرض - فغيرهن أولى ، وأولى بالتحذير والإنكار ، والخوف عليهن من أسباب الفتنة .

﴿ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾

بعد النهى عن النبرة اللينة واللهجة الخاضعة فى الحديث ، يأمرهن الله سبحانه أن يَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ، فلا ينبغى أن يكون بين المرأة والرجل الغريب هَذَرٌ ، ولا هَزْلٌ ، ولا دُعابة ، ولا مزاح ، حتى لا يكون مدخلًا إلى شىء آخر ، فإن موضوع الحديث قد يُطمع ، مثلما تُطمع لهجة الحديث .

﴿ وَتَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾

ليس معنى هذا ملازمة البيوت فلا يَبْرَحْنَهَا إطلاقًا ، إنما هى إيباءة لطيفة إلى أن يكون البيت هو الأصل فى حياتهن .

ويقول الإمام الألوسى فى تفسيره :

جاء فى الحديث الصحيح أنه عليه الصلاة والسلام قال لنسائه بعد نزول الآية : «أُذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَاجَتِكُنَّ» .

فعلم أن المراد بالأمر الاستقرار الذى يحصل به وَقَارُهُنَّ بِأَنْ يُلَازِمَنَّ البيوت فى أغلب أوقاتهم ، ولا يَكُنَّ خَرَاجَاتٍ ولا طَوَافَاتٍ فى الطرق والأسواق وبيوت الناس ، فالأمر بالاستقرار فى البيت لم يكن مُطْلَقًا ، وإلا لما أخرجهن الرسول بعد نزول الآية للحج

والعمرة ، ولما ذهب بهن في الغزوات ، ولما رخصهن لزيارة الوالدين وعبادة المريض^(١).

﴿وَلَا تَبَرَّجْ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾

ذلك حين الاضطراب إلى الخروج بعد الأمر بالقرار في البيوت ، وقد كانت المرأة في الجاهلية تتبرج ، ولكن جميع الصور التي تروى عن تبرج الجاهلية الأولى تبدو محتشمة حين تُقاس إلى تبرج أيامنا هذه .

قال مجاهد : كانت المرأة تمشي بين الرجال فذلك تبرج الجاهلية .

وقال قتادة : وكانت لهن مشية تكسر وتغنُّج ، فنهى الله تعالى عن ذلك .

وقال مقاتل بن حيان : التبرج أنها تُلقي الخمارَ على رأسها ولا تسده فيدارى قلائدها وقرطها وعنقها ، ويبدو ذلك كله منها ، وذلك هو التبرج .

وقال ابن كثير في التفسير : كانت المرأة منهن تمر بين الرجال مفضحة بصدرها لا يواريه شيء ، وربما أظهرت عنقها وذوائب شعرها وأقرطة آذانها ، فأمر الله المؤمنات أن يَسْتَتِرْنَ في هيئاتهن وأحوالهن .

وقال البخاري : والتبرج أن تظهر المرأة محاسنها .

هذه هي صور التبرج في الجاهلية التي عالجها القرآن الكريم ليظهر المجتمع الإسلامي من آثارها ، ويبعد عنه عوامل الفتنة ودواعي الغواية . والجاهلية ليست فترة معينة من الزمان ، إنما هي حالة اجتماعية معينة - يمكن أن توجد في أي زمان وأي مكان ، فيكون دليلاً على الجاهلية حيث كان .

والتبرج هو أن تعرض المرأة من بدنها ما يغري الرجل بها . وتبرج الجاهلية الأولى ليس إلا الكشف عما يجب على المرأة أن تستره مما يعد سراً خاصاً بها وحدها ، وبرجلها بعد الزواج .

ويقول د . محمد البهي في كتابه رأى الدين بين السائل والمجيب : « نصيحة القرآن

(١) تفسير الألويسي ج ٢٢ ص ٩ .

الكريم إلى نساء رسول الله ﷺ هي نصيحة عامة ، موجهة إلى كل مؤمنة بدين الله ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ﴾ أى : لَكُنَّ القيادة في مجتمع المؤمنات ، ولذا يجب أن تَكُنَّ القدوة لِغَيْرِكُنَّ في السلوك والتطبيق ﴿إِنْ أَتَقَيْنَ﴾ أى : تَجَنَّبْتِ الاختلاط ، وتمكُنْ بدين الله في ذلك ، كان خيرا لكن .

﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ إذ عندئذ - بعد تجنب الاختلاط منكن - وقاية لَكُنَّ من التأثير بالقول المعسول ، والثناء الكاذب من كل مريض في نفسه ، ممن يدفعه الاختلاط بالنساء إلى مفاطحتهن بِلُغْوِ الْعَزَلِ .

والقرآن الكريم إذ يأمر نساء النبي ﷺ باتباع هذه القُل ، يأمرهنَّ لكي يَكُنَّ نَهْجًا تسير عليه بعدهن كل مؤمنة بالله ، في أى وقت ، وفي أى مكان .
وبعد :

فالله سبحانه وتعالى جعل تلك الأوامر والتوجيهات وسيلة لإِذْهَابِ الرِجْسِ والتطهر ، فلو أخذ الناس بها أنفسهم وحققوها في واقع حياتهم العملية فهذا هو طريق الإسلام : شعور وتقوى في الضمير ، وسلوك وعمل في الحياة ، يتم بها معًا تمام الإسلام ، وتحقق بها أهدافه واتجاهاته في الحياة .

٢- يَدِينُ عَلَيْهِنَ مِنْ جَلَابِيهِنَّ :

قال الله عز وجل :

﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلًا لَّأَزْوَاجَكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِيكَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ وَكَاتَ اللَّهُ غُفُورًا رَحِيمًا﴾ (١).

والجلابيب : جمع جلباب ، وهو ثوب كالملحفة أو الملاءة ، أو أى شئ يشبهها ، ويتسع حتى يكون كالملحفة ، وقد يقصر حتى يكون أوسع من الخمار ، تغطي به المرأة رأسها وصدرها وظهرها .

(١) سورة الأحزاب - الآية ٥٩ .

وقال ابن كثير - نقلا عن عكرمة في معنى إدناء الجلباب : أن تُغطى به ثغرة نحرها ، فالجلباب تضعه المرأة على رأسها بعد أن تلبس ثيابها لتستر شعرها ورقبتها وما قد يظهر من جسمها .

فأمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يأمر نساءه وبناته ونساء المؤمنين عامة إذا خرجن لِحاجتهن بإدناء جلابيبن على مَحَاسِنِهِنَّ ، من الشعر والوجه والرقبة والصدر والذراعين وغير ذلك ، حتى يُعْرِفَنَّ بِالْعِفَّةِ فلا يُقْتَنَّ ولا يَقْتَنَّ غَيْرَهُنَّ فيؤذيهن .

وأمر الإسلام بذلك لكي يسد جميع المنافذ التي يمكن أن يستغلها المنافقون وضعفاء الإيمان للنيل من شرف المرأة وكرامتها وحسن سمعتها ، فأمر النساء بالاحتشام حتى لا يتسببن في التعرض لهن بالأذى والريبة .

قال السُّدِّيُّ وابن كثير في قوله تعالى : ﴿ يُدْنِيكَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبَابٍ ﴾ :

« كان ناس من فُسَّاق أهل المدينة يخرجون بالليل حين يختلط الظلام إلى طرق المدينة فيتعرضون للنساء ، وكانت مساكن أهل المدينة ضَيِّقَةً ، فإذا كان الليل خرج النساء إلى الطريق يقضين حاجتهن ، فكان أولئك الفُسَّاق يبتغون ذلك منهن ، فإذا رأوا المرأة عليها جلباب قالوا هذه حرة فكفُّوا عنها ، وإذا رأوا المرأة ليس عليها جلباب قالوا : هذه أمة فوقعوا عليها » .

وقد دخل هؤلاء الفُسَّاق في حكم قوله تعالى - عقب آية إدناء الجلابيب :

﴿ لَئِنْ لَمْ يَنْهَ الْأَنْفَقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا * مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوا أُخِذُوا وَقُتِلُوا قَتِيلًا ﴾ (١) .

فقد جعل الله خطر هؤلاء الفُسَّاق المَاجِنِينَ كخطر المنافقين والمرجفين ، فجريمة هؤلاء الذين يتتبعون النساء للريبة - في ميزان الإسلام - كجريمة الخيانة العظمى ممن

(١) سورة الأحزاب - الآيتان : ٦٠ ، ٦١ .

يعملون على تحطيم وحدة الأمة وإضعاف روحها المعنوية وهدم كيائها السياسى .
فيجب على أولى الأمر تطهير المجتمع منهم .

وقال مجاهد في تفسيره لهذه الآية الكريمة :

« يتجلبن فيُعَلَّمُ أنهن حرائر ، فلا يتعرض لهم الفساق بأذى ولا ريبة » .

وقال الإمام ابن كثير :

« إِذَا فَعَلْنَ ذَلِكَ عَرَفْنَ أَنَّهُنَّ حَرَائِرٌ لَّسْنَ بِإِمَاءَ وَلَا عَوَاهِرُ » (١) .

من ذلك نرى الجهد المستمر لتطهير البيت المسلم ، والتوجيه المُطَرِّد لإزالة كل أسباب الفتنة والإثارة في حياة الأسرة المسلمة .

٣- **وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ :**

يقول الله تعالى :

﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ ﴾ (٢) .

الخُمُرُ : جمع خِمَار ، وهو غطاء الرأس والنحر والصدر ليدارى مفاتنهن .

الجُيُوبُ : جمع جَنْب ، وهو فتحة الصدر والعنق في الثوب .

وعلى هذا فيلزم أن يكون الخِمَار ساتراً لرأس المرأة وعنقها وصدرها .

وفى قوله تعالى : ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾

اللام هنا هى لام الأمر . فيأمر الله عز وجل المرأة المسلمة أن تغطى رأسها بخمارها ، وأن تستر عنقها وصدرها ونحرها حتى لا ينكشف شيء من هذه المفاتن لنظرات المتطلعين من الغادين والرائحين ، فلا يعرضها للعيون الجائعة ، ولا حتى لنظرة الفُجَاءَةِ التى يتقى المتقون أن يطيلوها أو يعاودوها ، ولكنها قد تترك أثراً كامناً في أعماق نفوسهم

(١) تفسير ابن كثير - ج ٣ .

(٢) سورة النور - من الآية ٣١ .

بعد وقوعها على تلك المفاتن لو تُرِكَت مكشوفة ، والله سبحانه وتعالى لا يريد أن يُعرض القلوب للتجربة والابتلاء بهذا النوع من البلاء . والمؤمنات اللاتي تلقين هذا النهى وقلوبهن مشرقة بنور الله لم يتلکَّأَنَّ في الطاعة ، على الرغم من رغبتهن الفطرية في الظهور بالزينة والجمال .

وقد كانت المرأة في الجاهلية تمر بين الرجال مفسحة بصدرها لا يواريه شيء ، وربما أظهرت عنقها وذوائب شعرها وأقرطة أذنيها ، فلما أمر الله النساء أن يضرين بخمرهن على جيوبهن ولا يبيدين زينتھن إلا ما ظهر منها شققن مُروطَهْنَّ فاخْتَمَرْنَ بها على الفور . وما أجل الفتاة المسلمة وهي متأدبة بآداب الإسلام في ملبسها وزينتھا وكلامها ومشيتها ! .

فيجب على المرأة المسلمة إذا خرجت من دارها أن تستر جميع بدنھا ، ولا تظهر شيئاً من زينتها فيما عدا الوجه والكفين ، كما أن ستر الوجه عند مظنة الفتنة مطلوب شرعاً ، وغض البصر واجب ، ويجب أن يكون لباس المرأة المسلمة فضفاضاً لا يشف ولا يحد ولا يصف ، ويكون كل البدن مستوراً والوجه خالياً من الزينة ، متروكاً على أصل خلقته التي خلقه الله عليها .

والمرأة المسلمة عندما تعيش حياتھا في ظل عقيدتها ستجد في إطار هذه العقيدة السليمة لنفسھا قيمة ، ولذاتها كرامة ، ولشخصيتها كياناً ، أمّا حين تلغى ذاتھا وتلجأ إلى رخيص ما تُحدثه في وجهھا وملبسھا من زينة مصطنعة ، وتتهالك على لُفَتِ نظر الجنس الآخر ، فإنھا تكون بذلك قد انحرفت عن طريق الله وسلكت طريق الشيطان ، طريق الهدم والدمار .

والتحشم وسيلة من الوسائل الوقائية للفرد والجماعة ، ومن ثم يبيح القرآن الكريم التخفف منه عند ما يأمن الفتنة ، كما في حالة العجائز من النساء ، فلا حرج عليهن أن يخلعن ثيابهن الخارجية ، على ألاّ تكشف عوراتهن ، ولا يكشفن عن زينة .

إن الاحتشام في الملبس لا يعرض البنت المراهقة أو المرأة الشابة للمسخرة كما يدعى البعض ، بل يوفر لها الاحترام بجانب ما تتمتع به من خُلُقٍ وحياء ، وإذ نهى القرآن الكريم عن التبرج فإنه يؤثر للمرأة البعد عن جو الابتذال ، كما يؤثر لها أن تصون

كرامتها كأنثى لا تعرض نفسها على الرجل كما تعرض السلعة على المشتري ، وإنما تدع الرجل يحرص على طلبها كشيء عزيز ينشده .

إن أهم مبادئ دين الله الذى نؤمن به هو احترام المرأة نفسها ، وعدم تعريض بدنّها بالكشف عن مفاتنه للنظرة الجارحة ، أو للهمسة الساخرة ، أو الدخول فى منافسة لا تكسب منها مَنْ تنجح ، وتَزَلُّ فيها من تخفق . وعلى الفتاة المسلمة أن تتمسك بما تؤمن به ، وإن خالفت ما يسمى « بالمودة » .

إن المرأة المسلمة بإيمانها بمبادئ الإسلام ، تلك المبادئ الإنسانية السامية الكريمة ، وتطبيقها هذه المبادئ فى حياتها ، تُعَلِّي من شأن نفسها أمام الآخرين الذين يسقطون فى دنيا المتع ، لأنها تحافظ على كرامة نفسها ، فإن كرامة الإنسان لا تُوهَب له من غيره ، وإنما تُتَخَلَّص بذاتها ، وليس من السهل استخلاصها إلاّ لصاحب عزم وإيمان بالله .

وإن سُنَّة الطبيعة البشرية أن يُحْتَرَم صاحب المبدأ ، ويُوقَّر لمبدئه ، والمقياس فى الدين فيما يجب فعله وفيما لا يجب فعله هو كتاب الله وسُنَّة رسوله ﷺ .

٤- العجائز من النساء :

لقد شدد الله فى أمر التصون للمرأة المسلمة ولم يرخص فى ذلك إلا شيئاً يسيراً خفف به عن عجائز النساء ، حيث قال تعالى : ﴿ وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (١) .

فهؤلاء القواعد لاهرج عليهن أن يخلعن ثيابهن الخارجية على ألاّ تنكشف عوراتهن ، ولا يكشفن عن زينتهن ، وخير لهن أن يبقين كاسيات بثيابهن الخارجية الفضفاضة .

وقد قيد القرآن الكريم هذه الرخصة بقوله ﴿ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ ﴾ أى : غير قاصدات بوضع هذه الثياب للتبرج ، ولكن للتخفف إذا احتجن إليه . فالله سبحانه

(١) سورة النور - الآية ٦٠ .

وتعالى يخبر أن القواعد من النساء - وهن العجائز اللاتي لا يرجون نكاحًا لا جناح عليهن أن يضعن ثيابهن عن وجوههن وأيديهن إذا كن غير متبرجات بزينة ، فمعنى ذلك أن الله سبحانه وتعالى حَرَّمَ على العجائز من النساء وضعهن الثياب إلا بشرطين :

١ - كونهن لا يرجون النكاح .

٢ - عدم التبرج بالزينة .

فمعنى ذلك أن المتبرجة بالزينة ليس لها أن تضع ثوبها عن زينتها ، وأنَّ عليها جناحًا في ذلك ولو كانت عجوزًا ؛ لأن لكل ساقطة في الحى لاقطة ، ولأن التبرج يفضى إلى الفتنة بالمتبرجة ولو كانت عجوزًا .

ومع هذه الرخصة فالأولى والأفضل أن يتعففن عن ذلك طبقًا للأكمل ، وبُعْدًا عن كل شبهة ، ﴿ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ ﴾ فكيف يكون الحال بالشابة الجميلة إذا تبرجت ؟ لا شك أن إثمَهَا أعظم ، والجناح عليها أشد ، والفتنة بها أكبر . وشرط الله سبحانه وتعالى في حق العجوز ألا تكون ممن يرجون النكاح ، وما ذلك - والله أعلم - إلا لأن أملها في النكاح يدعوها إلى التجميل والتبرج بالزينة طمعًا في الأزواج ، فَنهيت عن وضع ثيابها عن محاسنها صيانة لها ولغيرها من الفتنة .

ثم ختم الله عز وجل الآية بِحَثِّ القَوَاعِدِ على الاستعفاف ، وأوضح أنه خير لهن وإن لم يتبرجن ، فالتحجب والاستعفاف عن إظهار الزينة خير للعجائز - وللشابات من باب أولى - وأبعد لهن عن أسباب الفتنة .

وصدق الشاعر إذ يقول للفتاة المسلمة :

أَبْنَيْتِ لَيْسَ التَّبَرُّجُ والخُرُوجُ هُوَ الْفَضِيلَةُ
هَذَا ادْعَاءُ الْعَابِثِينَ لِيَقْتُلُوا الْأَخْلَاقَ غِيْلَهُ
جَاءُوا بِهِ مِنْ عَالَمٍ قَدْ ضَلَّ فِي الدُّنْيَا سَبِيلَهُ
لَا تَحْدَعَنَّكَ دَعْوَةٌ هِيَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا دَخِيلَهُ
أَنَا لَا أَقُولُ تَمَرَّغِي فِي ظُلْمَةِ الْجَهْلِ الثَّقِيلِ
شَرَفَ الْفَتَاةِ وَحُسْنَهَا أَلَّا تَمِيلَ مَعَ الرَّذِيلِ

فَتَنَقَّبَى بَيْنَ الْوَرَى بِجَلَالِ شَيْمَتِكَ الْبَيْلَسَةِ
لَكَ مِنْ حِمَى الْإِسْلَامِ لَوْ تَذَرِينَ مَنْزِلَةً أَثِيلَةً
قَدْ صَانَكَ الرَّحْمَنُ بِالشَّرْعِ الْمُطَهَّرِ فَاشْكُرِي لَهُ
وَحَبَاكَ أَفْضَلَ مَا حَبَا الْإِنْسَانَ بِالنَّعَمِ الْجَزِيلَةِ^(١)
فِي غَيْرِ ظِلِّ اللَّهِ سَوْفَ تَزِيغُ فَطَرَتِكَ الْأَصِيلَةَ
شَقِيتَ نِسَاءَ الْغَرْبِ فَهِيَ تَتْنُ يَائِسَةً ذَلِيلَةً
لَوْ تَرْقُبِينَ ضَمِيرَهَا لَسَمِعْتَ فِي أَلَمِ عَوِيلِهِ
وَعَلِمْتَ زَيْفَ الْوَاقِعِ الْمَحْمُومِ وَالْقِيمِ الْمَهْزِيلَةِ
يَا رَبَّةَ الشَّرَفِ الْمَصُونِ عَلَى التَّقَى أَرْخِي سُدُورَهُ
إِنِّي أُعِيدُكَ أَنْ تَكُونِي يَابِتِي أَبَدًا جَهُولَةً
لَكَ فِي ذَوَاتِ الْفَضْلِ آيَاتٌ وَأَمْثَلَةٌ جَمِيلَةٌ
مِنْ كُلِّ طَاهِرَةِ الذُّيُولِ وَكُلِّ عَالِمَةٍ جَلِيلَةٍ
أَوْ كُلِّ مُصْلِحَةٍ مُرَبِّيَّةٍ تَدِينُ لَهَا الرُّجُوعَةَ
مَا ضَاقَ عَنْكَ الْبَيْتُ أَنْتِ لِكُلِّ مَكْرَمَةٍ وَسِيلَةٍ
عَطْفُ الْأُمُومَةِ وَالْحَنَانُ يَكُونُ إِكْسِيرَ الْبُطُولَةِ
فَارْزَعِي بِهِ أَغْرَاسَكَ الْخَضِرَاءَ فِي أَرْهَى خَيْمِلَةٍ
وَتَعَهَّدِي بِرِعَايَةِ الرَّحْمَنِ أَزْهَارَ الطُّفُولَةِ
ثُمَّ اسْعَدِي مَرْضِيَّةً أُمًّا وَأُخْتًا أَوْ حَالِيَةً^(٢)

ثالثاً : الشكل العام لثياب المرأة المسلمة :

لم يفرض الإسلام زياً مرسوماً للمرأة ولا للرجل ، وهذا من جمال الدين ومرونته ،
إنما الذى شرطه هو ستر العورة للرجل والمرأة ، وعدم إبداء مفاتن الجسم ؛ لذلك وضع

(١) حَبَاهُ : أعطاه واختصه .

(٢) التقويم القطرى - لأحمد الصديق .

حدودًا للباس لكل منها ، وترك لهم أن يبتكروا ما يشاءون في تلك الحدود .
وبالنسبة للمرأة معلوم أن كل بدنها عورة ماعدا الوجه والكفين ؛ ولهذا وضع الإسلام شروطًا للحجاب الإسلامي في شكله العام ، كما أوضح الإسلام حدود الحجاب من أعلى ومن أسفل .

١- حدود الحجاب :

حدود صورة الحجاب من أعلى : حددتها الآية الكريمة :

﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾ .

فالخمار - كما مرّ بنا منذ قليل - هو غطاء الرأس ، والجيب : هو النحر مع مقدم الصدر ، والمطلوب أن يُضْرَبَ غطاء الرأس على النحر والصدر .
وكذلك حديث رسول الله ﷺ عندما دخلت عليه أسماء بنت أبي بكر بثياب رقيقة فقال لها :

« يا أسماء إن المرأة إذا بَلَغَتِ الْحَيْضَ لَا يَصْلَحُ أَنْ يُرَى مِنْهَا إِلَّا هَذَا وَهَذَا ، وَأَشَارَ إِلَى وَجْهِهِ وَكَفَّيْهِ » .

وتحكى السيدة عائشة رضى الله عنها :

كانت نساء المؤمنات يَشْهَدْنَ مع النبي ﷺ الفجر مُتَلَفَعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ ، ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ حِينَ يَقْضِينَ الصَّلَاةَ ، وَلَا يُعْرَفْنَ مِنَ الْعَلَسِ ^(١) . أى : لَا يُعْرَفْنَ ، أَهْنَّ نِسَاءً أَمْ رِجَالًا مِنْ شِدَّةِ ظِلَامِ اللَّيْلِ .

حدود صورة الحجاب من أسفل :

حددته الآية الكريمة ﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ ﴾ ^(٢)

فزينة الأرجل هى الخلاخيل ، ولما كُنَّ يُخْفِيْنَهَا بِأَثْوَابٍ سَابِغَةٍ كَمَا تَدُلُّ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ ، فَإِنَّهُنَّ كُنَّ يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ حَتَّى تُعْلِنَ هَذِهِ الزَّيْنَةُ عَنْ نَفْسِهَا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ .

(١) الْعَلَسَى : شِدَّةُ الظَّلَامِ .

(٢) سورة النور - من الآية ٣١ .

إذن لابد بموجب هذه الآية الكريمة من ستر الساقين حتى مكان الزينة منها ، أى العقبين .

وكذلك حديث رسول الله ﷺ حيث يقول :

« مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »

فترد أم سلمة : فكيف يصنع الناس بذيولهم ؟

قال الرسول : « يرخين شبرًا » .

فتجيب أم سلمة : إذا تنكشف أقدامهن .

قال الرسول : « فيرخينه ذراعًا ولا يزدن عليه » .

فالثوب لا يجب أن يكون طويلًا بحيث يُجَرُّ اختيالًا ، ولا يجب أن يكون قصيرًا بحيث يُظْهِرَ الساق ، فثياب المرأة المسلمة يجب ألا تُظْهِرَ إلا الوجه والكفين من أعلى ، ولا تظهر إلا القدمين من أسفل .

٢. أوصاف الحجاب :

ولكن هل سَتَرُ هذا القَدْر المشار إليه من أعلى ومن أسفل بأى ثوب يكفى ، أو أن هناك شروطاً أخرى يجب أن تتوافر فى الثوب قبل أن يُسمى ثوبًا إسلاميًا ؟ .

الحقيقة أن هناك شروطاً أخرى يجب أن تتوافر فى ثوب المرأة المسلمة حتى يتفق مع أدب الشرع الإسلامى ، فيجب أن يجمع الأوصاف التالية :

أن يكون ساترًا لكل الجسم :

فيجب أن يغطى جميع الجسم ، عدا ما استثناه القرآن الكريم فيما ظهر منه ، وأرجح الأقوال أنه الوجه والكفان . فيجب أن يكون زِيُّ المرأة المسلمة ساترًا لكل محاسنها ، بما فى ذلك الشعر والرأس وأسفل العنق ، وساترًا لكل جسمها ماعدا الوجه والكفين .

ويرى بعض الفقهاء :

أنه يجب على المرأة المسلمة تغطية وجهها وكفيها إذا كانت بحضرة الرجال الأجانب ؛ لأنها من الزينة ؛ لقوله تعالى :

﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ حيث يُعَدُّونَ الوجه والكفين من الزينة .

ويرى البعض الآخر : أن الوجه والكفين عورة ، ولكنها من العورة المستثناة .

الْأَيْشِفَّ وَلَا يَصِفُّ مَا تَحْتَهُ ، وَالْأَيَّ كُونُ ضَيْقًا :

فقال ﷺ لأسماء حين رآها في ثوب رقيق شفاف :

« إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا بَلَغَتِ الْمَحِيضَ لَا يَصَحُّ أَنْ يُرَى مِنْهَا إِلَّا هَذَا وَهَذَا ، وَأَشَارَ إِلَى وَجْهِهِ وَكَفَيْهِ وَذَلِكَ فِي غَيْرِ زِينَةٍ » .

ودخلت نسوة بنى تميم على السيدة عائشة - رضى الله عنها - وعليهن ثياب رقاق ، فقالت عائشة : « إِنْ كُنْتُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَيْسَ هَذَا ثِيَابَ الْمُؤْمِنَاتِ » .

وَأُدْخِلَتْ عَلَيْهَا عُرُوسٌ - هِيَ حَفْصَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ - عَلَيْهَا خِمَارٌ رَقِيقٌ شَفَافٌ ، فقالت السيدة عائشة :

« لَمْ تُؤْمِنْ بِسُورَةِ النُّورِ امْرَأَةٌ تَلْبَسُ هَذَا . أَمَّا تَعْلَمِينَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي سُورَةِ النُّورِ ؟ » .

وروى مسلم عن أبى هريرة قال :

قال ﷺ : « صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا : قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ ، رَعُوسُهُنَّ كَأُسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا » .

ومعنى كاسيات عاريات :

أَنَّ ثِيَابَهُنَّ لَا تُوَدَّى وَظِيْفَةُ السَّيْرِ ، فَتَصِفُّ مَا تَحْتَهَا لِرَقَّتِهَا وَشَفَافِيَّتِهَا . وَلَفْظُ الْكَاسِيَّاتِ الْعَارِيَّاتِ يَنْطَبِقُ عَلَى كُلِّ مَنْ تَغْطِي جِزَاءً مِنْ جِسْمِهَا وَتَكْشِفُ أَجْزَاءً أُخْرَى . وَكَذَلِكَ كُلٌّ مِنْ تَلْبَسُ مَلَابِسَ شَفَافَةٍ تَكْشِفُ عَمَّا تَحْتَهَا ، وَكُلٌّ مِنْ تَلْبَسُ مَلَابِسَ ضَيْقَةٍ تَحْدُدُ أَجْزَاءَ الْجِسْمِ تَحْتَهَا . وَكُلٌّ أَوْلَئِكَ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا كَمَا أَخْبَرَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

ويقول الشاعر الحكيم :

وَعَارِضٌ عَلَى مَنْ أَكْرَمَ اللَّهُ عِرْضَهَا وَعَزَّزَهُ أَنْ تُرْخِصَ اللَّحْمَ وَالْعِرْضَا
وَأَنْ تَكْشِفَ الْمُسْتَوْرَ فِي غَيْرِ حِلِّهِ فَتَهْتِكَ سِتْرَ اللَّهِ ، وَاللَّهُ لَا يَرْضَى

وقيل : مائلات : أى عن طاعة الله وما يلزمها حفظه .

مُمِلَات : أى يُعَلِّمَنَّ غَيْرُهُنَّ فَعَلَّهِنَّ المذموم .

والمرأة المتبرجة حينما تمشى فى الطريق تحمل أوزارًا بعدد النظرات التى تقع عليها ،
ومثلها معها لأنها التنسبة فيما يقع فيه الناظرون من إثم ، وبتبرجها تشيع الفاحشة فى
المجتمع ، إنها وألوف وألوف من النظرات تقع على المتكشفات يحملن أوزارها وأوزارًا
مثلها . فهل عِلِمْتُ كل منهن هذا الحساب وعملت له حسابًا قبل يوم الحساب ؟ !

هذا تحذير شديد من التبرج والسفور ولبس الرقيق والقصير من الثياب ، والميل عن
الحق والعفة ، وميل الناس إلى الباطل ، ووعيد لمن فعل ذلك بالحرمان من دخول
الجنة . وصدق رسول الله ﷺ حين قال :

« رَبُّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ فِي الْآخِرَةِ » .

فيجب أن يكون زِيَّ المرأة المحلمة فضفاضًا غير ضيق لا يَصِفُ شيئًا من جسمها ،
ولا يحدد أجزاء الجسم أو يبرز مفاتنه ، وإن لم يكن رقيقًا شفافًا .

يقول أسامة بن زيد : كسانى رسول الله ﷺ قبضية كثيفة مما أهداها له دِخِيَّة
الكلبي ، فكسوتها امرأتى ، فقال الرسول : مَا لَكَ لَمْ تَلْبَسِ الْقَبْضِيَّةَ ؟ قلت : كسوتها
امرأتى . فقال الرسول :

« مُرَّهَا فَلَتَجْعَلَ تَحْتَهَا غِلَالَةً ، أَخَافُ أَنْ تَصِفَ حُجْمَ عِظَامِهَا » .

أَلَا يَشْبَهُ مَلَابِسَ الرِّجَالِ :

فيجب ألا تلبس المرأة المحلمة ملابس مما يختص بلبسه الرجال ؛ لأن النبى ﷺ لَعَنَ
مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ ، فى قوله ﷺ : « لَعِنَ الْمُتَشَبِّهُونَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ ، وَ الْمُتَشَبِّهَاتُ مِنَ
النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ » (١) .

(١) رواه البخارى وغيره .

وروى البخارى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال :
« لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُخْتَلِينَ مِنَ الرِّجَالِ ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ »
وقال : أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ .

قال : فَأَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَانًا ، وَأَخْرَجَ عُمرَ فَلَانًا .
والتي أَخْرَجَهَا النَّبِيُّ ﷺ ونفاها عن المدينة هي : بادية بنت غيلان ؛ لأنها كانت
تشبه بالرجال ، كما نفى عليه الصلاة والسلام أنجشة العبد الأسود الذى كان يتشبه
بالنساء .

وعَدَّ الفقهاء من التخنث أن يجعل الرجل طيبه في وجهه كالنساء ، ومن الترجل أن
تجعل المرأة طيبها في رأسها كالرجال .
ونهى رسول الله ﷺ أن تلبس المرأة لبسة الرجل ، والرجل أن يلبس لبسة المرأة . فعن
أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَعَنَ اللَّهُ الْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ ،
وَالرَّجُلُ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ » (١) .

وقال ﷺ :
« ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ : الْعَاقُ لِوَالِدَيْهِ ، وَالذَّيْوُثُ ، وَالرَّجُلَةُ مِنَ النِّسَاءِ - أَى :
المتشبهة بالرجال » (٢) .

وأعلن النبي ﷺ :
« أَنَّ مِنَ الْمَحْظُورِ عَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ تَلْبَسَ لِبْسَةَ الرَّجُلِ . . وَمِنَ الْمَحْظُورِ عَلَى الرَّجُلِ أَنْ
يَلْبَسَ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ » (٣) .

وقد عَدَّ النَّبِيُّ ﷺ مِمَّنْ لَعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَمَنَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى لَعْنَتِهِمْ : « رَجُلًا
جَعَلَهُ اللَّهُ ذَكَرًا فَأَنَّثَ نَفْسَهُ وَتَشَبَّهَ بِالنِّسَاءِ . . وَامْرَأَةً جَعَلَهَا اللَّهُ امْرَأَةً فَتَذَكَّرَتْ وَتَشَبَّهَتْ
بِالرِّجَالِ » (٤) .

(١) رواه أبو داود والنسائي .

(٢) رواه النسائي والبخاري بإسنادين جيدين .

(٣) رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه ، وابن حبان في صحيحه .

(٤) رواه الطبراني .

ويدخل في ذلك المتشبه في الكلام والحركة والمشية واللبس وغيرها ؛ لأن هذا خروج على الفطرة والطبيعة ، فلكل من الرجل والمرأة خصائصه .

فإن من الغباء أن تسعى النساء إلى تقليد الرجال كما أنه من الغباء أن يسعى الرجال إلى تقليد النساء . إن منظر المرأة التي تقلد الرجل في ملابسها قبيح في نظر الرجل ، بمقدار ما هو قبيح منظر الرجل الذي يلبس ملابس تشبه ملابس النساء في الشكل أو اللون ، ويضع سلسلة ذهبية في رقبته ويستعمل العطور النسائية . لقد أثبتت الإحصائيات أن الرجال يحبون النساء المحتشمات أكثر من حبهن للنساء العاريات ، إن الرجل بحاجة إلى المرأة أكثر من حاجته إلى الرجل ، وإن المرأة بحاجة إلى الرجل أكثر من حاجتها إلى المرأة ، ولو كان الرجل والمرأة متماثلين لما احتاج أحدهما إلى الآخر ، ولا كان مكملًا ، بل مكرراً منه .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أربعة يُصبحون في غضب الله ويُمسون في سخط الله تعالى » . قيل : مَنْ هُم يا رسول الله ؟ قال : « المتشبهون من الرجال بالنساء ، والمتشبهات من النساء بالرجال ، والذي يأتي البهيمة ، والذي يأتي الذكر » (١) .

كما يجب ألا يكون الثوب معطرًا مبخرًا لقول الرسول ﷺ : « أيما امرأة تَعَطَّرَتْ فمرت على قوم ليجدوا من ريحها فهي زانية » .

ألا يشبه لباس الكافرات :

ألا تشبه النساء المسلمات بالنساء الكافرات ، قال ﷺ :

« سيكون في آخر أمتي رجال يركبون على السروج كأشباه الرجال ، ينزلون على أبواب المساجد نساؤهم كاسيات عاريات على رؤوسهن كأسنمة البخت العجاف ، العنوهن فإنهن ملعونات » (٢) .

فيجب ألا تشبه النساء المسلمات بالنساء الكافرات في لبس القصير من الثياب ،

(١) رواه الطبراني والبيهقي .

(٢) أخرجه أحمد ، والطبراني في الصغير ، وصححه الحاكم .

وإبداء الشعور والمحاسن ، ووصل الشعر ، ولبس الباروكة ، ومعلوم ما يترتب على هذا التشبه من الفساد والفتنة ، ورقة الدين ، وقلة الحياء ، ويجب ألا يكون زى المرأة المسلمة مما يختص بلبسه الكافرات من النصرانيات واليهوديات والوثنيات ، فإن قصد التشبه بهؤلاء محظور في الإسلام الذى يريد لنسائه ورجاله التميز والاستقلال في المظهر والمخبر ، ولهذا أمر الرسول ﷺ بمخالفة الكفار في أمور كثيرة ، وقال ﷺ : « مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ » .

وكان ﷺ يتحرى مخالفة الكفار في كل شىء ، حتى في الهيئات البسيطة ، مثل فرق الشعر وإسداله ، من أجل ذلك نهى النبى ﷺ عن لبس المُعَصْفَرِ من الثياب ، وروى مسلم في صحيحه عن على بن أبى طالب رضى الله عنه ، قال :

« نهانى رسول الله ﷺ عن التَّخْتُمِ بالذهب ، وعن لباس القس (نوع من الحرير) وعن لبس المُعَصْفَرِ » .

وروى أيضاً عن ابن عمر قال :

رأى رسول الله ﷺ على ثوبين مُعَصْفَرَيْنِ فقال : « إِنْ هَذِهِ ثِيَابُ الْكَافِرِ فَلَا تَلْبِسْهَا » .

ويجب على الزوج أن يأمر زوجته وأهله بالالتزام في ملبسهم ومظهرهم بما يتفق مع أدب الشرع الإسلامى ، ويجب على الزوج ألا يطيع زوجته فيما تهوى ويخالف آداب الإسلام .

وجاء عن النبى ﷺ أنه قال :

« أَلَا هَلَكْتَ الرَّجَالُ حِينَ أَطَاعُوا النِّسَاءَ » (١) .

وجاء في الصحيحين قول رسول الله ﷺ :

« أَطْلَعْتُ عَلَى النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ » .

وقال الحسن رضى الله عنه : « والله ما أَصْبَحَ الْيَوْمَ رَجُلٌ يُطِيعُ امْرَأَتَهُ فِيمَا تَهْوَى إِلَّا أَكَبَّهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي النَّارِ » .

(١) أخرجه مسلم وغيره من حديث أبى هريرة .

يجب ألا تكون ثياب المرأة المسلمة ثياب شهرة واختيال :

قال الله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾ ^(١).

ويقول عز وجل : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾ ^(٢).

وقال ﷺ : « مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ^(٣).

لذلك يتحسّن ألا تكون الثياب طويلة تجر على الأرض ، وذلك احترازًا عن النجاسات والأفذار ، وطردًا للعُجب والخيلاء الذى يصاحب الثياب ، وقد فسر بعض المفسرين قوله تعالى : ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴾ ^(٤). أى : قَصِّرْ ، توقيًا للنجاسات .

كما نهى النبى ﷺ عن ثياب الشهرة التى من شأنها أن تثير الفخر والمباهاة ، وفى الحديث الشريف : « مَنْ لَبَسَ ثَوْبَ شَهْرَةٍ فِي الدُّنْيَا أَلْبَسَهُ اللَّهُ ثَوْبَ مَذَلَّةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، ثُمَّ أَهْلَبَ فِيهِ نَارًا » ^(٥).

وقد سأل رجل ابن عمر : ماذا ألبس من الثياب ؟ فقال :

« مَا لَا يَزِدُّكَ فِيهِ السُّفْهَاءُ ، وَلَا يَعْيِيكَ بِهِ الْحُكَمَاءُ » ^(٦).

وهذا لا يتعارض مع ما ورد فى الحديث الصحيح :

« كُلُّوا وَاشْرَبُوا وَابْسُوا وَتَصَدَّقُوا فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلَةٍ » .

وقول ابن عباس رضى الله عنه :

كُلْ مَا شِئْتَ وَابْسُ مَا شِئْتَ ، مَا خَطَّتْكَ اثْنَتَانِ : سَرَفٌ أَوْ مَخِيلَةٌ .

وقد أمر الشرع بأخذ الزينة والتحلّى بأحسن الثياب بقدر الاستطاعة عند الذهاب إلى الجُمُوع والأعياد والمحافل العامة ، قال تعالى : ﴿ يَبْنَئْ أَدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ

(١) سورة الحديد - من الآية ٢٣ .

(٢) سورة النساء - من الآية ٣٦ .

(٣) متفق عليه .

(٤) سورة المدثر - الآية الرابعة .

(٥) رواه ابن ماجه بإسناد حسن .

(٦) رواه الطبرانى ، ورجاله رجال الصحيح .

مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴿١﴾.

والذى فضله الإسلام هو الثياب البيضاء ، فقد ورد فيها الأثر : « خَيْرُ ثِيَابِكُمُ الْبَيْضُ » . وكان رسول الله ﷺ يفضلها - كذلك يحب الإسلام اللون الأخضر .

تلك هى الحدود والشروط التى وضعها الإسلام لزى المرأة المسلمة ، فإن من جمال الدين وسماحته ومرونته أنه لم يفرض زياً مرسوماً محدداً للمرأة ، وإنما ترك لها أن تبتكر ما تشاء فى إطار تلك الحدود .

هذا ما يجب أن تلتزم به المرأة المسلمة فى مظهرها وزىها وزينتها وهى توقن وتعلم أن الله سبحانه وتعالى رقيب حيب :

﴿ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ ﴾ (٢).

ولتعلم المرأة المسلمة أن ما تقدمه من خير ستجده عند الله خيراً ، وما تقدمه من شر ستجده شراً .

﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ (٣).

ولا يمكن الإفلات من سيئة ، لأنها مسجلة فى كتاب محفوظ .
﴿ وَيَقُولُونَ يَوْمَئِذٍ هَذَا الْكِتَابُ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظِلُّمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴾ (٤).
ولا يمكن الإفلات من كلمة ، لأن هناك الرقيب العتيد :

﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ (٥).
وأخيراً يكون الحساب والجزاء :

(١) سورة الأعراف - الآية ٣١ .

(٢) سورة غافر - الآية ١٩ .

(٣) سورة الزلزلة - الآيتان ٧ ، ٨ .

(٤) سورة الكهف - من الآية ٤٩ .

(٥) سورة « ق » - الآية ١٨ .

﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ (١)

ومما تقدم رأينا كيف يجب على المرأة المسلمة أن تستر جسمها كله ماعدا وجهها وكفيها بثياب طويلة إلى الكعبين ، وتستر اليدين إلى معقل الكف . ومن صفات الثوب ألا يشف ، وأن يكون واسعاً بحيث لا يحدد أعضاء الجسم ، ولا بد من ستر الرقبة والشعر ، ويجب ألا يشبه ملابس الرجال أو الكافرات ، وألا يكون ثياب شهرة أو اختيال .

ويجب على الزوج - أو من له حق الولاية على المرأة - أن يمنعها من الخروج سافرة ، ويحرم عليها إذا خرجت أن تضع على وجهها ويديها شيئاً من الزينة ، على أن يكون ذلك بمنهج الإقناع .

ويكون الأساس في ذلك هو تثبيت الإيمان في قلب المرأة المسلمة .

ومع ازدياد الجرعات الإيمانية في كيائها ستري أن الحجاب هو الوسيلة المثلى لاتقاء سهام الشيطان المارقة الطائشة ، وستطلبه وتسعى إليه باقتناع كامل صادر عن اطمئنان ذاتي داخلي ، وبذلك يكون الإيمان صادراً من الداخل ، فيتمم المظهر الخارجي ، لأن إيمان الجوارح يجب أن يسبق ما عداه من مظاهر إيمانية خارجية ، وحينئذ ستؤمن المرأة المسلمة إيماناً كاملاً بالتزام الزى الشرعى ، وأنه أدعى لصيانة البيت المسلم ، وأحفظ للمجتمع الإسلامى .

وإذا كان من حق المرأة على الإسلام أن يصون كرامتها ويحفظ لها حقوقها ، فإن من حق الإسلام على المرأة أن تأتمر بأوامره ، وتنتهى عن نواهيه ، حتى تكون أهلاً لهذه الحقوق (٢).

إن الإسلام لم يكبت عاطفة المرأة ولم يقيدها ، بل وجه هذه العاطفة الرقيقة التوجيه السليم ، وجهها إلى ما يصلحها ويبنى على أساسها مجتمع المحبة والحنان ، فجعل المرأة تتوجه بعاطفتها وحنانها وحبها لزوجها - وليس لغيره - كما تتوجه بحبها وعاطفتها وحنانها لأبويها ، ولأخواتها ، ولكل من له حق عليها ، وهى فى ذلك تُوجّه حبها

(١) سورة إبراهيم - الآية ٥١ .

(٢) محاضرات للشيخ محمد متولى الشعراوى .

وعاطفتها للخير ، للإيمان ، للإصلاح . عند ذلك ينصلح حال الأسرة ، فينصلح حال المجتمع ككل .

ولا يجوز التساهل مع البنات الصغار ؛ لأن تربيتهن على السُّفور تفضى إلى اعتيادهن للسفور وكراهيتهن لما سواه ، إذا كَبُرْنَ ، فيقع بذلك الفساد والفتنة التي وقعت فيها الكبيرات من النساء .

فلنتق الله ، ولنحذر ما حَرَّمَ الله علينا ، ولنتعاون على البر والتقوى ولنتواصَّ بالحق ، ولنصبر عليه ، ولنعلم أن الله سبحانه وتعالى سائلنا عن ذلك ، ومجازينا على أعمالنا ، وهو سبحانه مع الصابرين ومع المتقين والمحسنين ، فانصبر ولنُصابِرْ ، ولنتق الله لِنُحِصِنَ ، إن الله يحب المحسنين ، ولعل الله سبحانه وتعالى يرفع عنا ما نزل من البلاء ، ويهدينا ونساءنا سواء السبيل .

وعن النبي ﷺ أنه قال :

« ما بَعَثَ الله مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا كانَ لَهُ مِنْ لُؤْمَتِهِ حَوَارِيُونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ سُنَّتَهُ وَيَهْتَدُونَ بِأَمْرِهِ ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلَفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بقلبه فهو مؤمن ، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل » .

٣ - موقف نساء المهاجرين والأنصار من الحجاب :

ولتقفى قليلا - أيتها الفتاة المسلمة - عند موقف النساء المسلمات الأول عندما حرم الله على المؤمنات تبرج الجاهلية الأولى ، وأمرهن أن يتميزن عن نساء الجاهلية ويخالفن شعارهن ، ويلزمن الستر والأدب في هيئاتهن وأحوالهن بأن يضربن بخمرهن على جيوبهن بأن يشددن أعطية رءوسهن بحيث تغطي فتحة الثوب من الصدر فتوارى النحر والعنق والأذن ، فقد روت السيدة عائشة رضی الله عنها كيف استقبل نساء المهاجرين والأنصار في المجتمع الإسلامي الأول هذا التشريع الإلهي الذي يتعلق بتغيير شيء مهم في حياة النساء ، وهو الهيئة والزينة والثياب .

قالت عائشة رضی الله عنها :

« يرحمُ الله النساءَ المهاجراتِ الأوَّلَ ، لَمَّا أُنْزِلَ اللهُ تعالى :
﴿ وَلَيَضْرِبَنَّ يَصْحُورُهُنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ شققن مروطهن فاختمرن بها »
والمروط : أكسية من صوف أو حرير .

وجلست إليها بعض النساء يوماً فذكرت نساء قريش وفضلهن فقالت :
« إن لنساء قريش فضلاً ، وإني والله ما رأيتُ أفضل من نساء الأنصار ، ولا أشد
تصديقاً لكتاب الله ولا إيماناً بالتنزيل . . لما أنزلت في سورة النور قوله تعالى :
﴿ وَلَيَضْرِبَنَّ يَصْحُورُهُنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ انقلب رجالهن إليهن يتلون عليهن ما
أنزل الله فيها ، ويتلو الرجل على امرأته وابنته وأخته ، وعلى كل ذى قرابته ، فما منهن
امراة إلا قامت إلى مرطها المُرَّحَل (المنزخرف) فاعْتَجَرَتْ به (شَدَّتْهُ على رأسها) تصديقاً
وإيماناً بما أنزل الله من كتابه ، فأصْبَحْنَ وراء رسول الله ﷺ مُعْتَجِرَات كَأَن على رؤوسهن
الغربان » (١) .

سورة النور هي تلك السورة التي تبدأ بِمَطْلَعٍ فريد في القرآن كله ﴿ سُوْرَةُ أَنْزَلْنَاهَا
وَفَرَضْنَاهَا ﴾ إعلان قوى حاسم عن تقريرها وفرضيتها بكل ما فيها من حدود
وتكاليف ، ومن آداب وأخلاق على درجة سواء ، وفرضية الآداب والأخلاق فيها
كفرضية الحدود والعقوبات .

هذا هو موقف النساء المؤمنات مما شرع الله لهن . موقف المسارعة إلى تنفيذ ما أمر الله
واجتناب ما نهى الله عز وجل بلا تردد ولا توقف ولا انتظار ، لم ينتظرن حتى يشترين أو
يَخْطُنَ أكسية جديدة تلائم غطاء الرؤوس ، وتتسع لتضرب على الجيوب ، بل أى كساء
وُجِدَ ، وأى لون تيسر فهو الملائم والموافق . شققن من ثيابهن ومروطهن وشَدَدْنَاهَا على
رؤوسهن غير مباليات بمظهرهن الذى بدا كأنَّ على رؤوسهن الغربان ، كما وصفتهن أم
المؤمنين عائشة رضی الله عنها .

وليس القصد من هذا التشريع التضييق على المرأة وإحراجها بحلب حق من

(١) رواه أبو داود عن صفية بنت شيبة . وانظر تفسير ابن كثير لآية النور عن ابن أبي حاتم .

حقوقها ، وإنما القصد حفظ كرامتها وعدم إيذاها ممن لا يعرفون للفضيلة قيمة ، ولا للشرف وزناً ، فهو في الحق تشريع للمرأة لا عليها .

ولقد أوجب الله الحجاب على المسلمات المؤمنات بعد ستة عشر عاماً من بعثة الرسول الكريم ﷺ ، أى فى المدينة بعد ثلاث سنوات من الهجرة . والحجاب فى حد ذاته وسيلة لأن يكون المجتمع قائماً على الحشمة والوقار ؛ لأن الهوى جامع وليس له حدود .

إن هذا التَّزَيُّنَ وهذا « التبهج » الذى فشا بين البنات المسلمات يحرك العواطف ، ويوقظ الكوامن ، ويجعل من الإنسان - مَهْمَا سَمَا عَقْلُهُ وتقدم وعيه - طفلاً يحركه الشيطان ، وتهزه العواطف ، وتزلزله الشهوات ، بل يصبح عبداً ذليلاً لهواه .

وصدق الله العظيم حيث يقول :

﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بَغْيَرٍ هَدَىٰ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ (١).

﴿ وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُّورٍ ﴾ (٢).

فأى عاقلة سليمة التفكير تخالف ما جاء بكتاب الله وسنة رسوله ؟ وأى عاقلة سليمة التفكير لا تأخذ من أمهات المؤمنين مثلاً يُحْتَذَى ؟ .

يا معشر المسلمات المؤمنات تذكرن قول الله تعالى :

﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴾ (٣)

يا معشر المسلمات :

إنَّ معرفة الحلال والحرام وحدها لا تكفى ، فلا بد من تقوى الله ، وصدق رسول الله ﷺ حيث يقول : « اتق الله حيثما كنت » أى : لابد من الضمير الحى الذى يوقف المسلم والمسلمة عند حدود الحلال ، ويردعه عن اقتراف الحرام .

(١) سورة القصص - من الآية الخمسين .

(٢) سورة النور - من الآية الأربعين .

(٣) سورة « ق » - الآية ٣٧ .

فإذا توافر للمسلم والمسلمة المعرفة الواعية بحدود الدين الحنيف ، والشرعة المسمحة ، وإذا وجد الضمير اليقظ الذى يحرس هذه الحدود فقد توافر الخير كله . وصدق رسول الله ﷺ حيث يقول :

« إذا أراد الله بامرئ خيراً جعل له واعظاً من نفسه ^(١) .

إنَّ ما يدعيه البعض من أننا فى عصر الذرة ، وعصر الفضاء ، وأنَّ تحجَّب المرأة هذا يُرجعها إلى عصر التخلف ، يدفعنا هذا إلى الرد عليهم :

هل لو احتشمت المرأة وتحجبت سيقف العلم عن اكتشاف الفضاء ؟ وهل كان اكتشاف الذرة واكتشاف الفضاء نتيجة لِعُرْي المرأة وكشفها لجسدها وزينتها وتبرجها؟ وهل كلما زادت الفتاة عرباً وزادت تبرجاً يزداد التقدم العلمى وتزداد الحضارة تقدماً وازدهاراً ؟ .

على الفتيات المسلمات أن يجربن الحشمة والعفاف ، وسيجدن أن عصر الفضاء لن يعود إلى عصر الجهل ، وعصر الذرة لن يعود إلى عصور القرون الوسطى . إن الشعار الذى يتردد على ألسنة عاة المدينة والحضارة الزائفة هو تحرير المرأة ، فلنسأل أنفسنا : هل تُعامل المرأة كعبدة وأمة حتى تتحرر ؟ أم أنها تُعامل كإنسانة لها كل هذه الحقوق التى استعرضناها ، وعليها الواجبات التى تتفق وطبيعتها كأنتى ، وزوجة ، وأم ، ولها كيائها وشخصيتها وكرامتها .

أصبح تحرير المرأة فى نظرهم هو : (أوجب أن تحتشم المرأة أم يجب أن تُظهر مفاتها وهى كاسية عارية ؟) .

فَاللَّهُمَّ اغْنِنَا بِحِلَالِكَ عَنْ حِرَامِكَ ، وَبِطَاعَتِكَ عَنْ مَعْصِيَتِكَ ، وَبِفَضْلِكَ عَنْ سُؤَالِكَ . وصدق الله العظيم حيث يقول ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ ۗ ﴾ ^(٢) .

(١) رواه الديلمى فى مسند الفردوس بإسناد جيد .

(٢) سورة الرعد- من الآية ١١ .

المرأة المسلمة بين الحجاب والنقاب:

حكم النقاب :

لما كان لزماً على المرأة المسلمة بمقتضى قول الله تعالى في سورة النور :

﴿ وَقُلِ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولَى الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ ^(١) . وقوله تعالى في سورة الأحزاب :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ ^(٢) .

لما كان لزماً على المرأة المسلمة بمقتضى هاتين الآيتين أن تستر جسمها من قمة رأسها إلى ظاهر قدميها ، وليس لزماً أن تخفى وجهها وكفيها بنقاب أو قفاز أو ما أشبههما ، باعتبار أنه لم يَقم دليل صريح من القرآن الكريم ، ولا من السنة المطهرة بوجوب إخفاء الوجه والكفين ، بل جاءت الأخبار الصحيحة بوجوب ذلك .

ومن ثم يكون استعمال النقاب والقفاز عملاً شخصياً محضاً ، لا يساند الوجوب فيه دليل ظاهر .

(١) سورة النور - الآية ٣١ .

(٢) سورة الأحزاب - الآية ٥٩ .

أَمَّا أَنْ بَعْضَ النِّسَاءِ كُنَّ يَخْفَيْنَ الْوَجْهَ وَالْأَكْفَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنْ ذَلِكَ كَانَ مِنْ بَابِ الْحَيَاءِ وَالْإِعْتِيَادِ ، لِأَعْلَى سَبِيلِ الْإِلْزَامِ بِحُكْمِ تَشْرِيعِي .

يدل لهذا ما رواه الحاكم عن أساء بنت أبي بكر رضى الله عنهما قالت : « كنا نغطي وجوهنا من الرجال حياء » أى : حياءً منهن وخجلاً ، لا تشددًا ولا تغاليًا فى الدين .

وهو أيضًا ما رواه أحمد ، وأبو داود ، والبيهقى ، قالت عائشة رضى الله عنها : « كَانَ الرِّكْبَانُ يَمْرُونَ بِنَا وَنَحْنُ مُحْرِمَاتٌ فَإِذَا حَاذَوْنَا أَسْبَكْتُ إِحْدَانَا جِلْبَابَهَا مِنْ رَأْسِهَا عَلَى وَجْهِهَا ، فَإِذَا جَاوَزُونَا كَشَفْنَاهَا » .

فتغطية الوجه والكفين عمل اختياري موقوت بظروفة ، غير مأمور به ، ولا منهي عنه ، ويكون خيرًا إذا تَرَجَّحَتِ الْفِتْنَةُ ، وَتَعَيَّنَ دَرُؤُ الْمَفْسَدَةِ .

الامر بغض البصر :

ولا يعنى جواز كشف الوجه والكفين وعدم وجوب إخفائهما ، لا يعنى ذلك حل الاستغراق فى النظر ، ومتابعته بين الرجال والنساء .

فقد جاء الأمر بغض البصر صريحًا واضحًا فى قول الله سبحانه وتعالى فى آيتى سورة النور : ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوْا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾ وقوله تعالى : ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ ﴾

وفى السنة أحاديث صحيحة كثيرة تحرم مداومة النظر إلى المرأة ، من هذا ما رواه أحمد وأبو داود عن علي رضى الله عنه ، حيث قال له رسول الله ﷺ : « يَا عَلِيُّ ، لَا تُتَّبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ . فَإِنَّ لَكَ الْأَوَّلَى وَلَيْسَتْ الثَّانِيَةُ (الْآخِرَةُ) » .

وحديث الخثعمية حيث حوّل رسول الله ﷺ وَجْهَ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنِ النَّظَرِ إِلَيْهَا ، وَلَمْ يَأْمُرْهَا بِإِخْفَاءِ وَجْهِهَا .

لا ترخص فى الزى الإسلامى :

كما أنه مع هذا لا ترخص فى الزى الإسلامى ، فقد روى مسلم وأحمد ، عن أبى هريرة رضى الله عنه ، قول رسول الله ﷺ : « صِنْفَانِ مِنَ النَّاسِ لَمْ أَرَهُمَا : رِجَالٌ

بأيديهم سِياطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ ، يضربون بها الناس ، ونساءٌ كاسيات عاريات ، مائلاتٌ مُمِيلَاتٌ ، رءوسهن كأُسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ ، لا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا » .

والكاسيات العاريات : هن اللواتي يلبسن ما يشف وما يصف ويلفت النظر .
والمائلات المميلات : بنحو التخلُّع ، والاهتزاز في المشي ، وبالحضوع واللين في القول والحديث . وقد مر بنا هذا الحديث من قبل .

وبعد ، فإن الحلال بَيِّنٌ ، والحرام بَيِّنٌ وبينهما أمورٌ مشبهات لا يعلمهن كثير من الناس . وإن من الخير للمسلم وللمسلمة الوقوف عند ما يعلم علماً صحيحاً من حلال أو حرام ، وألاً يتجاوز هذا إلى مالا يعلم متزيذاً بالإفتاء بها لا سَدَّ لَهُ ، متأولاً ، أو متجاوزاً حدود التأويل ، والله تعالى يقول في سورة الأعراف :

﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَمَةِ كَذَلِكَ نَفْصِلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ * قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ ﴿١﴾

ففي قوله تعالى : ﴿ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ ﴾ * نهي من الله عز وجل عن القول في الإسلام بغير دليل أو برهان في حدود أصول الإسلام المبينة في القرآن الكريم والسنة المطهرة وما تفرع عنهما من أدلة ارتضاها سلف هذه الأمة .

والقول في الدين بغير علم تحريماً أو تحليلاً هو ما أكد الله أيضاً تحريمه في قوله سبحانه وتعالى في سورة النحل : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ

(١) سورة الأعراف - الآيتان ٣٢ ، ٣٣ .

هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١﴾

فمن الأحكام ما هو ثابت بدليل قطعيّ الدلالة ، قطعيّ الثبوت ، ومن الأحكام ما هو ثابت بدليل ظنيّ الدلالة ، قطعيّ الثبوت .

فما كان من الأحكام ثابتاً بدليل قطعيّ الدلالة ، قطعيّ الثبوت كان لازماً لكافة المسلمين ، ولا محل لتأويله أو الحيدة عما قضى به .

وما كان من الأحكام ثابتاً بدليل ظنيّ الدلالة - ولو كان قطعيّ الثبوت - كان للفهم الصحيح فيه مجال ومقال ، ولم يجز لأحد أن يُكره أحداً على انتحال فهم في النص لم يطمئن إليه .

فإذا توافق كثرة من العلماء على رأي كان على الكافة اتباعهم ، وكان لمن خالف أن يعمل برأيه بدون أن يحاول حمل الغير على اتباعه حتى لا تكون فتنة ، حسبما تقرر في آداب المفتي والمستفتي في مباحث علم أصول الفقه .

ذلك أن هذه المذاهب الفقهية التي نتداولها إنما نشأت باجتهادات ، في موضع قابل للاجتهاد ، وليس لمجرد الرغبة في الاختلاف والنزاع ؛ لأن التفرق في الدين هو الماحقة ، فقد حذر الله منه ، فقال عز وجل ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ (٢) وقال عز وجل : ﴿وَلَا تَنَزَعُوا فَإِنْ أَفْشَلُوا وَتَذَهَبَ رِيحُكُمْ﴾ (٣) .

وقال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعَاعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ (٤)

ويجب رد المسائل المتنازع عليها إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، وذلك قول الله سبحانه وتعالى في سورة النساء ﴿فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ (٥)

(١) سورة النحل - الآية ١١٦ .

(٢) سورة آل عمران - من الآية ١٠٣ .

(٣) سورة الأنفال - من الآية ٤٦ .

(٤) سورة الأنعام - من الآية ١٥٩ .

(٥) سورة النساء - من الآية ٥٩ .

وقوله تعالى في سورة الشورى: ﴿وَمَا أَخْلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ (١)
 ذلك لأن الدين قد فصله القرآن الكريم ، كما قال تعالى : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ
 الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ ﴾ (٢).
 وَبَيَّنَّتْهُ السُّنَّةُ ، كما قال تعالى : ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ
 إِلَيْهِمْ ﴾ (٣).

ولأن من آيات القرآن الكريم ونصوص السنة المطهرة ما حوى قواعد عامة مقررة
 ومستقرة ليس فيها ما يصعب على الناس اعتقاده ، أو يشق عليهم العمل به ، ذلك
 قول الله تعالى : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ (٤).
 وقوله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ (٥).
 وذلك يُسر الإسلام وعمومه الذى جمعه رسول الله ﷺ فى قوله الذى رواه البخارى :
 « إِنَّ هَذَا الدِّينَ يُسْرٌ ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلِبَهُ » .

وعليه فيجب علينا أن نلتزم بهذا المعيار الذى قرره القرآن الكريم فى تلك الآيات
 البينات ، والذى أوضحه رسول الله ﷺ فى أحاديثه الشريفة .
 وَمِنْ ثَمَّ فَلَا نَجْعَلُ الْمُنْدُوبَ سُنَّةً وَلَا نَجْعَلُ السُّنَّةَ فَرْضًا حَتْمًا ، حَتَّى لَا نُضِلَّ النَّاسَ
 بِغَيْرِ عِلْمٍ .

رابعاً : آراء من الشرق والغرب حول تحرير المرأة :

١ - الكاتبة الأمريكية هيليان سنانسيري :

تقول الكاتبة الأمريكية هيليان سنانسيري التى تخصصت فى دراسة مشاكل
 الشباب :

(١) سورة الشورى - من الآية العاشرة .

(٢) سورة النحل - من الآية ٨٩ .

(٣) سورة النحل - من الآية ٤٤ .

(٤) سورة البقرة - من الآية ٢٨٦ .

(٥) سورة الحج - من الآية ٧٨ .

« إن المجتمع العربى كامل وسليم ، ومن الخلق به أن يتمسك بتقاليده التى تقيد الشباب والفتاة فى حدود المعقول ، وتحتّم عدم إباحة الموجود عندنا فى الغرب ، هذه الإباحة التى هددت الأسرة فى أوروبا وأمريكا ، فالقيود التى يفرضها المجتمع العربى صالحة ونافعة ، ولهذا أنصح أن تتمسكوا بها . امنعوا الاختلاط ، بل إرجعوا إلى عصر الحرىم والحجاب ، فهو خير لكم من إباحية وانطلاقٍ ومُجُونِ أوروبا وأمريكا . إن الإباحية عندنا هددت الأسرة ، وزلزلت القيم والأخلاق . إن الفتاة الصغيرة عندنا أقل من عشرين سنة تُخالط الشباب ، وترقص ، وتشرب الخمر والسجائر ، وتتعاطى المخدرات باسم المدنية والإباحية ، فهل بقى شىء ؟ .

٢- الكاتبة الفرنسية هيلين ميشال :

تقول الكاتبة الفرنسية هيلين ميشال :

إن الحرية والتقدم الاقتصادى والمراكز العالمية التى حصلت عليها المرأة فى فرنسا لم تمنع عنها المشاكل الحادة ، ولم تحسن وضعها ، ولم تجعل منها النصف الملائم لقيادة سفينة الحياة .

أيتها الفتاة : ليس هناك من يحبك أكثر من الله ، فلا تنسيه حتى لا ينساكِ ، وكل الأمور ستجرى على ما يرام .

أيتها الفتاة :

إن شعارات ونظريات الغرب تمتد كل قوتها من النفس الجائعة إلى إشباع الهوى والجنس ، والعاطفة الثائرة ، فعليك ألاَّ يخدعك السراب بسرعة بأن تنطلقى بدون قيد أو شرط بدعوى التحرر ، واحذرى من ترديد الفكرة القائلة : « إن المرأة الشريفة شريفة ... ولا يرتبط الأمر بالحجاب » .

إن هذا التحرر ليس إلا استعباداً أسودَ للمرأة ، وأن هذا الانطلاق ليس إلا تمرداً من المرأة على عقيدتها وتقاليدها ومجتمعها ، تمرداً يقتل كرامتها كإنسانة ، وكأنثى ، وكزوجة ، وأم .

٣- الدكتور خارشيف :

وفى بحث نشر فى صحيفة « برافدا » السوفيتية للخير الاجتماعى دكتور خارشيف يقول :

« لقد أصبح الطلاق يمثل ٩٠ ٪ من حالات الزواج ، وإن السبب الرئيسى لظاهرة انهيار الحياة الاجتماعية هو فساد الأخلاق والإدمان فى شرب الخمر » .

ويقول علماء الأخلاق : « إن الجنس يجر إلى الجنس ، وإن الحرام مغناطيس للحرام ، وإن التوغل فى العصيان يغرى بالتوغل فى العصيان » .
أيتها الفتاة المسلمة :

يا من أعزك الإسلام وأكرمك ، وسلك بك طريق السعادة والمجد ، اصمدى أمام خداع وتضليل الحضارة الغربية الزائفة ، وتسلحى بالعقيدة والعلم والفكر الملتزم ، واعتزى بدينك الإسلامى الحنيف ، وافتخرى به ، حينئذ ستجدين كل الأفكار الزائفة هشيماً تحت الأقدام . ستجدين كل أقنعة الضلال والفساد تتساقط عن وجوه دعاة الفكر المنحل وراء المدينة والحضارة الغربية الزائفة . . . ستجدين نفسك فى قمة السعادة والرضا والطمأنينة . . لك كل الحقوق وعليك كل الواجبات ، بكرامة واعتزاز . . ستجدين كل أعدائك يجرون ذبول الخيبة والفشل الذريع .

وصدق الله العظيم حيث يقول :

﴿ إِنَّا الَّذِينَ فَنَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ

الْحَرِيقِ ﴾ (١)

إن حقيقة الإيمان هو أن تتلقى المسلمة أمر الله ورسوله ، وتتحرك به تَوْأً ، وتمضى فى سبيله جادة حاسمة ، لا يههما ما عليه هذه الكتل البشرية التائهة الضالة الذاهلة عن حقيقتها وعن مصيرها الأسود .

إن هذا الإيمان الأصيل هو الذى دفع نساء الأنصار أن يَقُمنَ فور سماع قول ربهن :

(١) سورة البروج - الآية العاشرة .

﴿ وَلَيَصْرُنَّ يَحْجُمُهُنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾ الآية إلى مروطهن فيشفقنها ويعتجن بها حتى جئن في صلاة الغداة وكان على رءوسهن الغربان ، وهكذا أنتت عليهن أم المؤمنین عائشة رضی الله عنها ، لم تتعلل واحدة منهن بأى شىء ، ولم ينتظرن حتى يعددن حُمْرًا جديدة ، يكفين أن هذا الأمر مُنَزَّلٌ من عند ربهن ، وجاء من فوق سبع سموات ؛ ليحرك ذلك المجتمع المبارك في اتجاه يرضاه الله ويرضاه رسول الله ، ويمقت ماعداه مقتًا كبيرًا ، فمن تذعن إذعانا كاملا لأمر ربها فستكون حيث يريدھا الله ، ستكون من الذين آمنوا بالله ربًا ، وبالإسلام دينًا ، وبمحمد ﷺ نبيًا ورسولًا ، وكفروا بكل أرباب الأرض ، حتى أشربوا في قلوبهم روح الإسلام ومقاصده وغاياته ، وحتى غدت تصوراتهم ومعاييرهم ومقاييسهم إسلامية محضة ، فما يؤثره الله ورسوله وما يفضلہ الله ورسوله وما يقره الله ورسوله في دنياهم هو الحق المبين الذى لا ريب فيه .

وأما من تؤمن ببعض وتكفر ببعض فما جزاء من تفعل ذلك إلا الخزي . وأما من تكفر به كله وتتولى على أعقابها فتذوق عذاب الهون بكفرها إن شاء الله .

وبعد :

فإننا لا نعرف من تزعم الإيمان بالله واليوم الآخر بعد كل هذا وتُصِرُّ على ما هي فيه مستكبرة ، وكأنها لم تسمع شيئًا ، وصدق الله العظيم حيث يقول :

﴿ وَبَلِّغْ لِكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ * يَسْمَعُ آيَاتِ اللَّهِ تُنْذِرُ عَلَيْهِ ثُمَّ يَصِرُّ مُسْتَكْبِرًا كَانَ لَمْ يَسْمَعْهَا فَبَشِّرُهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ (١).

وليس الوضع الإيماني أن تؤمن فقط ، بل أن تشهد الإيمان كأنه مشهد ، كأنه واقع ، أن تستحضر الجزاء أمام الطاعة التى أمر الله بها ، ولا تغفل عن ثوابها ، وأن تستحضر الجزاء أمام المعصية التى نهى الله عنها ولا تغفل عن عقابها ، فإن رؤية الجزاء على الشئ واستحضاره تهون مشقة التكليف ، وتهون من شهوة المعصية ؛ ولذلك حينما سأل رسول الله ﷺ الصحابي الجليل معاذ بن جبل كيف أصبحت ؟ قال : أصبحت بالله مؤمنًا حقًا .

(١) سورة الجاثية - الآيات ٧ و ٨ .

قال الرسول : « لكل حق حقيقة ، فما هي حقيقة إيمانك ؟ » .

قال معاذ : عزفت نفسي عن الدنيا ، فاستوى عندي ذهابها ومدارها ، وكأني أنظر إلى أهل الجنة ينعمون ، وإلى أهل النار يُعَذَّبُونَ » .

إن التزام الفتيات بالحجاب الإسلامى لدليل على أن نفوسهن أكبر من انحراف المجتمع ، وأكبر من إغراءات المجتمع ، وأكبر من سُخريات المجتمع بهن . . . قد يهزأ المجتمع بهن ، وهزء المجتمع الفاسد شرف . والله تعالى عرض علينا هذه الصورة في قوله تعالى :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يَضْحَكُونَ * وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ * وَإِذَا انْقَلَبُوا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ انْقَلَبُوا فَكِهِينَ * وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوا إِنَّ هَٰؤُلَاءِ لَضَالُّونَ * وَمَا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَفِظِينَ * فَالْيَوْمَ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ * عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ * هَلْ تُؤِيبُ الْكَفَّارُ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ (١)

إننا إذا سرنا بخطأ مؤمنة وخطأ ثابتة سيكون الله معنا ، فالله لا يريد منا إلا أن نتوجه بقلوبنا إليه ، وبعد ذلك منه العون والهداية ، فالله سبحانه وتعالى جعل المفتاح في يدنا ، فإذا أردنا أن يتقرب الله مِنَّا ذراعاً فلتتقرب إليه شبراً ، وإذا أردنا أن يتقرب الله منا باعاً فلتتقرب إليه ذراعاً .

فبمجرد إيماننا بالله وإقبالنا بإخلاص على منهجه سنجد المعونة ، وسنجد العون ، وسنجد الإشراف . إننا إذا أقبلنا على منهج الله وعشنا عيشة إسلامية سنجد لنا نوراً ، وسنجد لنا إشرافاً ، وسندرك حلاوة الإيمان ، حلاوة نأسف على ما فاتنا من عمرنا دونها ، وكما يقول أبو سعيد الخزاز : كُلُّ مَا فَاتَكَ مِنَ اللَّهِ سِوَى اللَّهِ يَسِيرٌ ، وَكُلُّ حَظٍّ لَكَ مِنَ اللَّهِ سِوَى اللَّهِ يَسِيرٌ .

(١) سورة المطففين - الآيات من ٢٩ - ٣٦ .

إن الله لا يُغَيِّرُ ما بقوم حتى يُغيروا ما بأنفسهم ، وإننا مادمنّا قد بعدنا عن كتاب الله
وُسنة رسوله فلا بد أن يكون واقعنا هكذا . فإذا أردنا أن يعود لنا كل أملنا وكل مُتَمَنَّا
وطموحنا - استقراراً وأمناً ورخاءً وسعادة - فلنغير ما بأنفسنا ، ولنعلم جميعاً أن الله لا
يتغير من أجلنا ، ولكن يجب أن نتغير نحن من أجل الله تعالى ^(١).

(١) محاضرات لفضيلة الشيخ محمد متولى الشعراوى .